عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا والتقابل بينه وبين البصر
من تقابل الضدين على الاول ومن تقابل العدم والملكة على الثاني
قوله والبكم هو امر وجودي يضاد الكلام عند اهل السنة واما عند
المعتزلة فهو عدم الكلام عما من شانه ان يكون متكلما والتقابل
بينه وبين الكلام من تقابل الضدين على الاول ومن تقابل العدم
والملكة على الثاني واعترض على المص بان البكم انما يضاد الكلام اللفظي
لا الكلام النفسي الذي كلاما فيه واجيب بان البكم كما يطلق حقيقة
على انه متمتع من الكلام اللفظي يطلق مجازا على انه يتمتع من الكلام
النفسي وذلك هو المراد هنا قوله واضداد الصفات المعنوية
واضحة من هذه اي لانك اذا علمت ان ضد القدرة العجز علمت
ان ضد كونه قادرا كونه عاجزا واذا علمت ان ضد الارادة الكراهية
علمت ان ضد كونه مريدا كونه كارها وهكذا وعلم مما تقرر ان اسم
الاشارة في كلام المص راجع لاضداد صفات المعاني وهو ما يؤخذ من
كلام السكناني وان كان كلام بعضهم صريحا في انه راجع لصفات المعاني
لانه يحوج الى تقدير مضاف بان يقال واضحة من اضداد هذه مع كونه
خلاف المتبادر من كلام المص فتدبر قوله واما الجايز في حقه تعالى الخ
هو القسم الثالث مما يجب على المكلف معرفته وانما لم يقل المص ومما يجوز
في حقه تعالى كما قال فيما يجب في حقه تعالى ومما يستحيل في حقه تعالى
لان الجايز مخصر في حقه تعالى مخصر فيما ذكره بخلاف كل من الواجب والمستحيل
في حقه تعالى فان كلا منهما ليس مخصرا فيما ذكره كما علم مما تقدم واعترض
على المص بان الجايز والممكن مترادفان عند المتكلمين وحينئذ لا يكون
في كلامه الشيء في تعريف نفسه فكما انه قال واما الجايز في حقه تعالى
فعل كل جايز او تركه او واما الممكن في حقه تعالى فعل كل ممكن او

تركه

والبكم واضداد الصفات المعنوية واما الجايز في حقه تعالى فعل كل ممكن وتركه

تركه وذلك موجب للدور والتوقف كل من المعرف والتعريف على
الآخر حينئذ واجيب عن ذلك باجوبة احسنها ان كلا من الجايز والممكن
يطلق ويراد به تعلق القدرة بالمقدور وهذا هو المراد بالمعرف بالفتح
الاخبار عنه بالفعل ويطلق ويراد به نفس المقدور اعني الفعل
وهو المراد بالممكن الواقع في التعريف وحينئذ لم يلزم اخذ الشيء في تعريف
نفسه المؤدي الى الدور وبهذا يجاب عن اعتراض اخر وهو ان الجايز
كما تقرر مرادف للممكن وكلام المص يفيد انه مغاير له لانه يقتضي ان الجايز
نفس الفعل او الترك وان الممكن نفس المفعول او المتروك حيث اخبر
عن الاول بانه الفعل او الترك واضاف كلا منهما الى الثاني وتوضيح
الجواب ان ارادة نفس الفعل او الترك من الجايز وارادة نفس المفعول
او المتروك من الممكن لا ينافي ان الجايز مرادف للممكن لان كلا
منهما يطلق بمعنيين كما علمت قوله فعل كل ممكن او تركه فيه رد على
المعتزلة في قولهم بوجوب الصلاح او الاصلح عليه تعالى والاول هو
ما قابل الصلاح الفساد كالايمان في مقابلة الكفر والصحة في مقابلة
المرض والثاني وهو ما قابل الصلاح كاطعامه اطعمة لذيذة في مقابلة
اطعامه اطعمة غير لذيذة وقيل هما شيء واحد وقد حكي انه وقعت
المباحثة بين الشيخ ابي الحسن الاشعري وبين ابي علي الجبائي فسالم
الشيخ عن ثلاثة اخوة عاش احدهم في الطاعة حتى مات كبيرا و
عاش الثاني في المعصية حتى مات كبيرا والآخر مات صغيرا فقال
يثاب الاول ويعاقب الثاني والآخر لا يثاب ولا يعاقب قال الشيخ
قد يقول الثالث هلا اعمرتني فاشتغل بالطاعة حتى اثاب
قال الجبائي يقول الله تعالى علمت انك لو عشت لاشتغلت
بالمعصية فتعاقب قال الاشعري قد يقول الثاني يارب لو تركتني

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)